بدعةُ تخصيصِ شهرِ رجبَ بالعمرةِ فيه وَالزيارةِ الرجبيةِ

الحمدُ للهِ وَالصلاةُ وَالسلامُ على رسولِ اللهِ وَآلِه وَصَحْبِه وَمَنْ وَالَاه وبعد...

الردُّ:

- إنَّ تخصيصَ شهرِ رجبَ بالعمرةِ لا أصلَ له؛ قالَ ابنُ العطار: (ومما بلغني عَنْ أهلِ مكةَ – زادها اللهُ شرفًا – اعتيادُ كثرةٍ الاعتمارَ فِي رجبَ، وهذا مما لا أعلمُ له أصلًا، بلْ ثبتَ في حديثٍ أنّ النبيَّ – صلى اللهُ عليه وسلم – قَالَ: ((**عمرةٌ في رمضانَ تعدلُ حجةً**))( )ا.هـ( ).

- وَذكرَ الشيخُ محمد بن إبراهيم آلِ الشيخ، أنَّ العلماءَ أنكروا تخصيصَ شهرِ رجبَ بكثرةِ الاعتمارِ( )، وَالذي يترجحُ – وَاللهُ أعلم – أنَّ تخصيصَ شهرِ رجبَ بالعمرةِ ليسَ له أصلٌ، لأنَّه ليسَ هناك دليلٌ شرعيٌّ على تخصيصِه بالعمرةِ فيه، مع ثبوتِ أَنَّ النبيَّ – صلى اللهُ عليه وسلم – لمْ يعتمرْ فِي رجبَ قط كمَا تقدم.

- لوْ كانَ لتخصيصِه بالعمرةِ فَضلٌ لدلَّ أمتَه عليه – وهو الحريصُ عليهم –كمَا دلَّهم على فضلِ العمرةِ في رمضانَ ونحو ذلك.

- قَالَ أبو شامة : (وَلَا ينبغي تخصيصُ العباداتِ بأوقاتٍ لمْ يخصصْها بها الشرعُ، بلْ يكون جميعُ أفعالِ البرِّ مرسلةً في جميعِ الأزمانِ، ليسَ لبعضِها على بعضٍ فضل، إلا ما فَضَّلَه الشرعُ وَخصَّه بنوعٍ مِنَ العبادةِ، فإنْ كانَ ذلك؛ اختص بتلك الفضيلةِ تلك العبادة دونَ غيرِها)( ).

٤

---

(١)ر واه البخا ي، صحيح البخا ي مع فتح البا ي(٣ ٦٠٣)، كتاب العمرة ، حديث(١٧٨٢)، وواه مسلم، كتاب الحج،(١٢٥٦).

(٢) يراجع: مساجلة العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب، ص(٥٦)، وقد نقلها المحقق من نسخة مخطوطة لرسالة: حكم صوم رجب وثبا ن العطار.

(٣) يراجع: مجموع فتا وى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ،(٨ ١٣١).

(٤) يراجع: الباعث، أبو شامة، ص(٨٤).